

التحديات الخارجية للأمن المائي العربي

الأمين العام لاتحاد الجغرافيين العرب - بغداد - العراق

أ.د. صبري فارس الهيتي

مستخلص:

يأتي أكثر من (60 %) من الموارد المائية السطحية من خارج المنطقة العربية، وهي ظاهرة في غاية الحساسية للأمن المائي العربي، نظراً لتعرض هذه الموارد لنقص من حيث الكمية والتدهور من حيث النوعية ورغم وجود تشريعات دولية تضمن الحقوق للدول العربية، إلا أن هذه الحقوق مازالت لا تراعى من دول منابع الانهار، وربما تشكل هذه المسألة أحد نقاط التوتر وقد تقود إلى حروب مياه في المستقبل مع دول المنبع سواء تركيا بالنسبة لنهر دجلة والفرات أو إثيوبيا بالنسبة لنهر النيل، حيث قامت الحكومتان التركية والإثيوبية طيلة العقدين المنصرمين ببناء العديد من السدود الضخمة لخفض المياه مما قلل من حصة سوريا والعراق من مياه الفرات وحصة السودان ومصر من مياه النيل، ونفس الشيء يقال مع إيران التي قامت بتغيير مصب نهر الكارون أحد روافد شط العرب في العراق، مما ساهم في ارتفاع نسبة الملوحة في شط العرب بسبب قلة المياه، وكذلك قيام إيران بحجب المياه عن روافد نهر دجلة والتي يبلغ عددها 42 نهراً حدودياً.

External threats to Arab water security

Professor Dr. Sabri Faris Al-Hiti - Secretary General of the Union of Arab Geographers

Abstract:

More than 60 % of surface water resources come from outside the Arab region, a phenomenon that is extremely sensitive to Arab water security, given that these resources are exposed to a decrease in quantity and deterioration in quality. Despite the existence of international legislation that guarantees the rights of Arab countries, these rights are still not respected by the countries upstream of the rivers, and this issue may constitute one of the points of tension and may lead to water wars in the future with the upstream countries, whether Turkey regarding the Tigris and Euphrates rivers or Ethiopia regarding the Nile River, where Over the past two decades, the Turkish and Ethiopian governments have built many dams Huge water storage capacity, which reduced Syria and Iraq's share of the Euphrates waters and Sudan and Egypt's share of the Nile

waters. The same thing can be said with Iran, which changed the mouth of the Karun River, one of the tributaries of the Shatt al-Arab in Iraq, which contributed to the rise in salinity in the Shatt al-Arab due to the lack of water. Likewise, Iran has blocked water from the tributaries of the Tigris River, which number 42 border rivers.

مقدمة :

يأتي أكثر من (60 %) من الموارد المائية السطحية من خارج المنطقة العربية، وهي ظاهرة في غاية الحساسية للأمن المائي العربي، نظراً لتعرض هذه الموارد لنقص من حيث الكمية والتدهور من حيث النوعية. ورغم وجود تشريعات دولية تضمن الحقوق للدول العربية، إلا أن هذه الحقوق مازالت لا تراعى من دول منابع الانهار، وربما تشكل هذه المسألة أحد نقاط التوتر وقد تقود إلى حروب مياه في المستقبل مع دول المنبع سواء تركيا بالنسبة لنهري دجلة والفرات أو إثيوبيا بالنسبة لنهر النيل، حيث قامت الحكومتان التركية والإثيوبية طيلة العقدين المنصرمين ببناء العديد من السدود الضخمة لخفض المياه مما قلل من حصة سوريا والعراق من مياه الفرات وحصة السودان ومصر من مياه النيل، ونفس الشيء يقال مع إيران التي قامت بتغيير مصب نهر الكارون أحد روافد شط العرب في العراق، مما ساهم في ارتفاع نسبة الملوحة في شط العرب بسبب قلة المياه، وكذلك قيام إيران بحجب المياه عن روافد نهر دجلة مما ساهم في تقليل منسوب المياه إلى الروافد، بل قادت في بعض السنين إلى جفاف الأنهر والروافد منها على سبيل المثال نهرالوند بمدينة خانقين في محافظة ديالى، إضافة إلى قطع 42 نهراً حدودياً صغيراً يتجهان إلى كل من محافظ واسط وميسان في العراق.

أنواع الموارد المائية العربية :

تتميز الدول العربية بمحدودية الموارد المائية السنوية المتجددة، خاصة من الأنهار الكبيرة التي تنبع من خارج الوطن العربي، وأن 87 بالمائة من أراضيها صحراوية قاحلة أو شديدة القحولة، وحتى في المناطق التي تتسلم كميات مناسبة من الأمطار فإن معظمها يتسرب دون الاستفادة منه في خزنه، كما أن المياه الجوفية في الأرض العربية هي مياه أحفورية.

الموارد المائية :

تتوفر المياه في الوطن العربي من ثلاثة مصادر هي :

1- مياه الأمطار

2- المياه السطحية .

3- المياه الجوفية

الأمطار :

يتضح من الجدول الآتي أن عدداً من الدول مثل مصر والأردن واليمن وسوريا وبلدان المغرب العربي، يظهر فيها بأن توافر الموارد المائية مسألة جادة وطارئة في الأمور المتعلقة بالمياه لأغراض الزراعة وفي دول أخرى تعاني من نقص حتى في المياه العذبة التي ينبغي أن تتوافر للسكان ومنها دول الخليج العربي وليبيا (ما عدا المناطق التي وصلتها مياه النهر الصناعي) والجزائر واليمن.

كما يلاحظ من الجدول ما يعانيه الوطن العربي من تفاوت كبير في توزيع المياه فيتراوح وجود المياه

الداخلية القابلة للتجديد ما بين مناطق منخفضة بشدة إلى حد وصولها إلى صفر م³ يضاف إليها أن الوطن العربي يقع معظمه ضمن المنطقة الجافة وشبه الجافة. ورغم استلام الوطن العربي لكميات مهمة من مياه الأمطار تبلغ 2238 مليار م³ إلا أن 90 بالمائة منها يذهب سداً أما بالتبخر أو برجوعه إلى البحار والمحيطات أو يغور في الأرض لأن مايو جد من خزانات وسدود لا تكفي بالغرض المطلوب .

جدول (1) الهطول المطري والموارد المائية المتجددة سنوياً في الوطن العربي(1)

المجموع 3 مليار م	الموارد المائية التقليدية المتجددة بـ مليار م ³		الهطول المطري بـ مليار م ³ / سنة	اسم الدولة
	مياه جوفية	مياه سطحية		
65	7.938	10.983	46.6	سورية
12.38	1.7	2.484	8.200	لبنان
3.6	0.418	0.690	8.5	الأردن
3.88	0.785	0.052	2.900	الضفة والقطاع
8.32	820	2.647	5.121	فلسطين المحتلة 48
128.2	2.00	27.00	99.850	العراق
2.34	0.16	0.1	2.227	الكويت
2.76	0.134	0.15	2.476	الإمارات العربية
1.4	0.055	0.4	0.890	قطر
0.47	0.22	0.2	0.05	البحرين
127.23	2.338	3.208	126.686	السعودية
16.6	0.564	1.47	14.666	سلطنة عمان
72.18	1.4	3.5	67.161	اليمن
4.108	-	0.199	3.997	جيبوتي
221.4	3.3	8.156	190.07	الصومال
73.76	3.1	55.5	15.255	مصر
1121.6	0.9	26	1094.358	السودان
49.4	0.50	0.06	48.986	ليبيا
44.4	1.824	2.630	39.78	تونس
211.67	4.2	15.00	192.476	الجزائر
190	10.000	30.	150.00	المغرب
162.2	1.5	3.5	157.208	موريتانيا
2537.50	42	257.50	2238	المجموع

فالأمطار تتوزع على الدول العربية بشكل متباين تبعاً لمواسم سقوطها وكما يأتي:

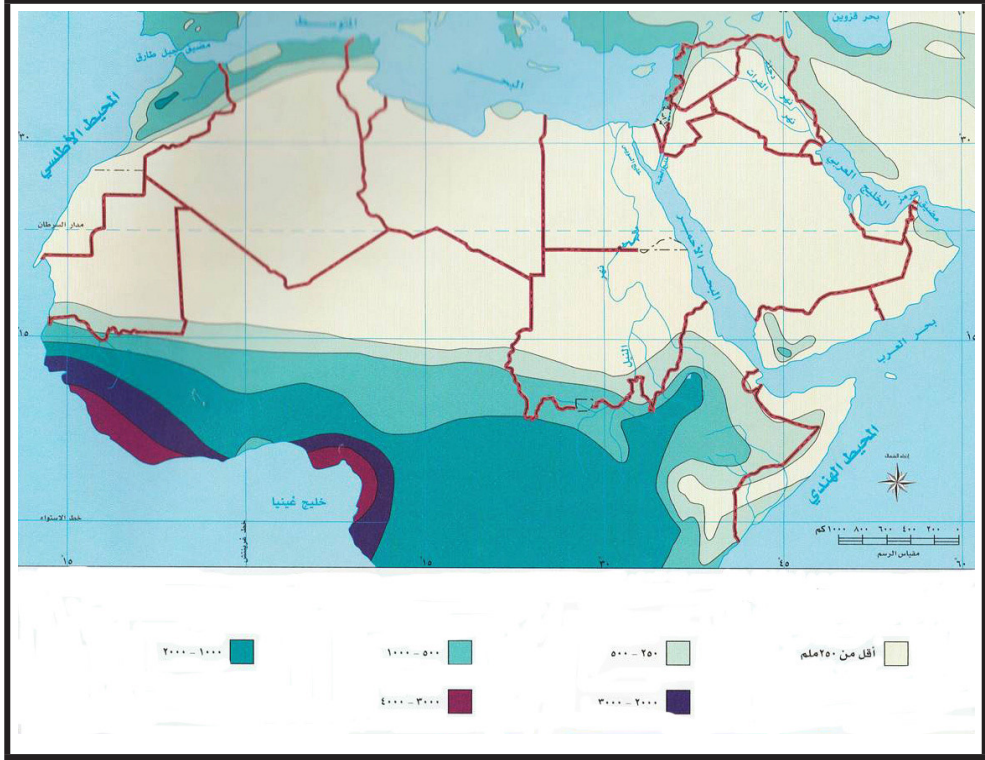
- أ. مناطق المطر الشتوي وتشمل الدول العربية المطلة على البحر المتوسط أو المتأثرة بخصائص المناخية في شمال إفريقيا وبلاد الشام العراق ويضاف إليها مرتفعات عمان (الجبل الأخضر) في جنوب شرق الجزيرة العربية.
 - ب. مناطق المطر الصيفي وتضم مرتفعات اليمن وعسير في السعودية وبعض مناطق القسم الغربي من سلطنة عمان وأجزاء من الصومال والسودان وموريتانيا.
 - ج. مناطق ممطرة طول العام المتأثرة بالنظام الاستوائي وتقع في جنوب السودان والصومال.
 - د. مناطق خريفية وربيعية الأمطار وهي الأقاليم الصحراوية وشبه الصحراوية التي تسقط عليها القليل في فترات التحول من فصل الحرارة للبرودة أو العكس.
- أما من حيث الكميات التي تتلقاها البلدان العربية من الأمطار فيمكن إجمالاً تقسيم الوطن العربي إلى 6 نطاقات رئيسية هي:

1. النطاق القاحل وتبلغ مساحته أكثر من نصف المساحة الكلية للبلاد العربية (52 %) ويتلقى أقل من 10 ملليمتر سنوياً، ولا يتجاوز إجمالي ما يستقبله هذا النطاق 365 مليار متر مكعب من المياه سنوياً نسبتها 14 % من إجمالي كميات المياه الساقطة في الدول العربية، ويتوزع هذا النطاق في معظم الدول العربية وبالذات في الصحارى الإفريقية، ويتركز بشكل خاص وفي السعودية وبادية الشام والعراق ودول الخليج العربي الأخرى. وهذه الأمطار عادة تفقد بالتبخر أو التسرب في باطن الأرض دون أن يستفيد منها الكائنات الحية
2. النطاق الجاف، وتبلغ مساحته 22 % من المساحة الإجمالية للوطن العربي ويتلقى 460 مليار متر مكعب سنوياً أو ما يعادل حوالي 18 % من كمية المطر السنوي في البلاد العربية. ويتوزع جغرافياً في الجناحين العربي الآسيوي والإفريقي شاملاً العراق وسوريا وعمان واليمن وبعض مناطق السعودية والسودان والصومال وليبيا والجزائر والمغرب وموريتانيا. ومن الواضح أن النطاقين السابقين يشكلان 74 % من مساحة الدول العربية البالغة 14,1 مليون كيلو متر مربع، والمياه الساقطة عليهما لا يستفاد منها حتى إذا تجمعت في سبخات أو خيران ذات مساحات واسعة لأن درجات الحرارة المرتفعة تسبب في زيادة نسب ملوحة المياه وتبخرها.
3. النطاق شبه الجاف ويتلقى أمطاراً سنوية تصل إلى عشر ما يتلقاه الوطن العربي وتتراوح بين 200 - 300 ملليمتر ولا تتجاوز مساحته 8 % من إجمالي مساحة الوطن العربي ويتركز في السودان والصومال وبلاد المغرب وشمال العراق وبعض مناطق بلاد الشام (الخارطة 1).
4. النطاق الممطر: ويتلقى أمطاراً سنوية تبلغ نسبتها 15 % مما يسقط على البلاد العربية وتتراوح الكميات هنا بين 300 - 500 ملليمتر ولا يشغل سوى 7 % من مساحة البلاد العربية ويتمثل في السودان واليمن ومرتفعات أطلس وبلاد الشام وزاجروس وجبال العراق وفي جنوب الصومال.
5. المناطق غزيرة المطر ولا تتعدى مساحتها 5.5 % من إجمالي مساحة الوطن العربي وتتلقى حوالي 15.3 % من كميات المطر الساقطة وتتراوح الكميات الساقطة هنا بين 500 - 800

مليمتر سنوياً وهي مساحات محدودة ومبعثرة معظمها في جنوب العالم العربي وبالذات في السودان والصومال واليمن وفوق المرتفعات في الشمال في بلاد المغرب وبلاد الشام وفي الجبل الأخضر في ليبيا.

6. المناطق غزيرة المطر جداً ويسقط عليها ما يزيد عن 800 مليمتر ومساحتها 5.5 من مساحة البلاد العربية وتستقبل 27 % من كميات المطر الساقطة في الدول العربية وتتركز في جنوب السودان حيث تتراوح فترة سقوط المطر بين 9-12 شهراً خضوعاً للنظام الاستوائي وشبه الإستوائي.

خارطة (1) توزيع الأمطار في الوطن العربي



عن : اطلس الأردن ودول العالم، المركز الجغرافي الملكي الأردني

المياه السطحية :

يعتبر الجريان السطحي الإجمالي للمياه في الوطن العربي العنصر الأكثر مراقبة بين عناصر الميزانيات المائية الوطنية. كما تلعب الجغرافية دوراً هاماً وإن لم يكن فاصلاً، فشكل الأرض والموقع وموسم سقوط الأمطار وكميتها والجريان السطحي الذي يحكم إمكانية تخزين المياه، ومدى إمكانية استخدام التقنية التي تحدد ما إذا كان التوزيع اقتصادياً أم لا. ويوجد في الوطن العربي أربعون نهراً محلياً (عدا روافد الأنهار الكبيرة المذكورة في الجدول الاتي والبالغ عددها 26 نهراً هي المسؤولة عن إيراد بقية ما يصل إلى الوطن العربي من مياه سطحية خلال العام الواحد. وبذلك يبلغ عدد الأنهار التي تجري في الوطن العربي سواء الكبيرة منها أو الصغيرة أو روافد الأنهار (72 نهراً ورافداً)

جدول رقم (2)

الأنهار الرئيسية في الوطن العربي التي تنبع من خارج حدوده

اسم النهر	طوله / كم ²	مساحة الحوض الصباب / كم ²	متوسط التصريف السنوي مليون / م ³
النيل	6700	2.800.000	92.000
الفرات	2795	444.000	28000
دجلة	1718	258.000	48000
جوبا	1150	200.000	3.600
شيبلي	1650	260.000	1.800
السنغال	1790		24000

تواجه المياه العربية مشكلة التلوث بمختلف أنواعه سواء تلوث مياه الأنهار من المياه العادمة التي تلقى فيها مباشرة من مخلفات المصانع أو من المياه الفائضة عن حاجة المحاصيل الزراعية والتي تعود بعد تلوثها بالأسمدة الكيماوية أو مبيدات الحشرات، أو من المياه التي تلقى من المنازل حيث تصل إلى الأنهار ملئية بالملوثات من الصابون والزيوت والمواد السامة الأخرى. أو تلويث مياه الأمطار مما يختلط بها عند سقوطها من النفايات سواء الموجودة على سطح الأرض أو النفايات المدفونة أو ما يلقي في الوديان من الأربال والنفايات أو مخلفات المصانع. وتتفاوت نسبة المياه المشتركة في الأنهار العربية، ففي حالة نهر النيل تصل إلى 54 % وفي دجلة والفرات 40 % وتهبط إلى 6.5 % في جوبا وشيبلي وحوالي 0,7 % في حالة نهر السنغال الذي تستفيد منه موريتانيا، وتحتاج هذه المياه لاتفاقيات لضمان تقسيمها مع الدول الأخرى المشاركة في أحواض هذه الأنهار. ويتبين أن منطقة وادي النيل والقرن الإفريقي تمتلك وحدها 48,2 % من إجمالي كميات المياه ويفسر ذلك بغناها بالمياه السطحية والجوفية، من أكبر الأقاليم مساحة (1/3 مساحة الوطن العربي وأكبرها سكاناً).

إن هذه الضغوط والمخاطر التي تهدد (الأمن المائي العربي) لها من الآثار السيئة على كمية المياه ونوعيتها في الوطن العربي خاصة خلال السنوات القادمة، هذه الآثار تجلت في عدم تحقيق الأمنين المائيو الغذائي على حد سواء وكلا الأمنين إنما هما عناصر تكون الأمن القومي العربي مع مستلزمات أخرى لهذا الأمن الذي يمثل كيان الأمة ومستقبلها.

توجد مشكلة تعاني منها المياه العربية، تتمثل بالضغوط الجيوسراتيجية الموجهة إلى الوطن العربي من دول الجوار خاصة تلك الدول التي تكون منابع لأكثر أنهار الوطن العربي (النيل ودجلة والفرات والسنغال) تدعمهما قوى خارجية ممثلة بالدرجة الأولى بالولايات المتحدة الأمريكية التي تنسق مع كيان مغتصب للأرض العربية في فلسطين وهو العدو الصهيوني. يضاف إليه مخاطر التبعية سواء كانت التبعية الاقتصادية أم السياسية، وما لها من أثر سلبي على اتخاذ القرارات التي من شأنها أن توحد كلمة العرب وتجعلهم كتلة واحدة في مواجهة الأخطار المحدقة بمستقبل أمتهم.

المياه الجوفية :

تقسم المياه الجوفية إلى نوعين:

أحدهما مياهاً تتجدد بفعل ما يسقط من أمطار ويتسرب في جوف الأرض وأخرى أحفورية مختزنة من عصور جيولوجية قديمة، وبالطبع لا تتقيد خزانات الماء الجوفي في أحواضها بالحدود السياسية القائمة سواء بين الدول العربية وسواها أو فيما بين هذه الدول ذاتها، فالمخزون من المياه في الصحراء الكبرى مثلاً يتوزع في جنوب ليبيا وتشاد وفي غرب السودان وإفريقيا الوسطى وهكذا الأمر بين مصر وليبيا والسودان. ووفقاً لأحداث تقديرات المنظمة العربية للأغذية والزراعة التابعة لجامعة الدول العربية تبلغ كمية المياه الجوفية في العالم العربي 7733 مليار متر مكعب، وهي كمية محدودة. ويتركز ما يزيد على أربعة أخماس هذه الكمية في دول وادي النيل والقرن الإفريقي (83 %) وتليها دول المغرب العربي بنسبة 12 %، ثم دول شبه الجزيرة العربية بنسبة 4,7 % وأخيراً دول الشام والعراق 3 %، والمهم هنا ليس مخزون المياه الجوفية إنما المستغل منها فقد قدرت الكميات المستغلة بحوالي 70 % من المتاحة وهو يبلغ حوالي 37 مليار متر مكعب، يتوزع بين بلاد المغرب (حوالي 43 %) ثم منطقة وادي النيل والقرن الإفريقي 25 %، بلاد الشام 19 % وشبه الجزيرة العربية 13 %⁽²⁾.

تحتوي معظم التكوينات الرسوبية بكافة أرجاء الوطن العربي على الماء في عدد من الأحواض الجوفية، وتختلف خصائصها من حيث أعماقها وأحجامها وأعمارها ونوعية مياهها، باختلاف مصادر تغذيتها، والتركيب المعدني للصخور الحاوية لها. وتتأكد أهمية هذه الأحواض في الوطن العربي الذي تقسم معظم أراضيه بندرة الأمطار، وبالتالي افتقارها للمياه السطحية الجارية بأنهار دائمة.

ثالثاً : التهديدات الخارجية للمياه العربية :

ان هذه المشكلة التي تعاني منها المياه العربية، تتمثل بالضغط الجيوسراتيجي الموجهة إلى الوطن العربي من دول الجوار خاصة تلك الدول التي تكون منابع لأكبر أنهار الوطن العربي (النيل ودجلة والفرات والسنگال)

كما سيتم توضيحه وبالدلة في الصفحات الآتية .

تتمثل في انقاص كمية المياه التي تصلها من نهر النيل من جراء بناء إثيوبيا لسد النهضة على نهر النيل الأزرق احد الروافد المهمة لنهر النيل .

اذ يعد النيل الأزرق وهو أهم روافد النيل من جهة المنابع الإثيوبية، وهو الرافد الذي يسهم وحده بنحو 58 % من إجمالي كمية المياه التي تتدفق عبر المنابع الإثيوبية، والتي تقدر بنحو 86 % من إجمالي المياه الواردة إلى مصر.

القواعد القانونية الدولية التي تنظم استغلال الأنهار الدولية:

توجد مجموعة من القواعد القانونية العامة التي تنظم استغلال الأنهار الدولية. نشأت في سياق العرف الدولي، ثم تأكدت في الاتفاقيات الدولية، ومن خلال أحكام القضاء. كما شهدت الممارسة الدولية العديد من الاتفاقيات التي اعترفت أطرافها صراحة أو ضمناً بالحقوق المتساوية للأطراف فيما يتعلق باستخدام مياه النهر الدولي، والاستفادة منه.

وإذا كان مبدأ الانتفاع المنصف بمياه الأنهار الدولية يحظى بالقبول العام في الفقه والعمل الدوليين المعاصرين، فإن كيفية تطبيقه لا تحظى بالقبول نفسه، فليس ثمة اتفاق -جازم- على الأسس التي يتعين مراعاتها لتحقيق هذا المبدأ، حيث يتصل الانتفاع بمياه الأنهار الدولية بالعديد من العوامل المترابطة، التي هي في مجملها عوامل شديدة الحساسية من زاوية حاجات الشعوب التي تعتمد على هذه المياه⁽³⁾ بيد أن هذا لم يمنع من وجود محاولات فقهية جادة سعت لصياغة بعض القواعد العامة التي يمكن الاسترشاد بها لوضع هذا المبدأ موضع التنفيذ. وقد صدرت هذه المحاولات جميعها عن مبدأ حسن الجوار، الذي تبدو الحاجة إلى الأخذ به ملحة في إطار علاقات الدولة المشاطئة لنهر دولي واحد⁽⁴⁾. ولعل أهم المحاولات الفقهية وأشهرها في هذا الصدد هي تلك التي وضعتها جمعية القانون الدولي عام 1966، فيما عرف بقواعد هلسنكي، والتي تبنت مبدأ الانتفاع المنصف في مادتها الرابعة، ثم صاغت مادتها الخامسة أسس هذا الانتفاع. وقد بلورت قواعد هلسنكي أهم العوامل التي يجب مراعاتها عند تحديد الانتفاع المنصف، وذلك على سبيل المثال وليس الحصر، تجنباً لوضع قواعد ثابتة في موضوع شديد الحساسية. ويكشف الواقع الدولي عن حالات لتنازع أولويات «الانتفاع المنصف» بمياه الأنهار الدولية. فقد ترغب إحدى الدول المشاطئة، وهي بصد تنفيذ بعض برامج التنمية فيها، في الحصول على نصيب أكبر من مياه النهر، يزيد على ذلك الذي كانت تحصل عليه من قبل، الأمر الذي يؤثر بلا شك في حصة الدول المشاطئة الأخرى. ومن ثم يثور التساؤل حول أولوية الانتفاع بمياه النهر، وهل يكون للاستخدامات القائمة والحقوق التاريخية، أم للاستخدامات المحتملة والاستعمالات المستقبلية؟

أما فيما يتعلق باهتمام اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997 مبدأ الانتفاع المنصف، فقد وضعت المادة الخامسة من الاتفاقية هذا المبدأ كحجر أساس للقانون في هذا الصدد، وجاءت المادة السادسة تشير في فقرتها الأولى إلى العوامل والظروف المنصف بمياه النهر. أما المادة السابعة، فجاءت تعالج الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن، وهو الالتزام الذي ربما كان من أكثر أحكام الاتفاقية إثارة للجدل والخلاف، حيث ظهر في صده بجلاء تباين المواقف بين دول المنبع ودول المصب.

وقد جاء نصها على النحو التالي:

1. تتخذ دول المجرى المائي، عند الانتفاع بمجرى مائي دولي داخل أراضيها، كل التدابير المناسبة للحيلولة دون التسبب في ضرر ذي شأن لدول المجرى المائي الأخرى.
 2. ومع ذلك، فإنه متى وقع ضرر ذو شأن لدولة أخرى من دول المجرى المائي، تتخذ الدول التي سبب استخدامها هذا الضرر في حالة عدم وجود اتفاق على هذا الاستخدام، كل التدابير المناسبة، مع المراعاة الواجبة لأحكام المادتين الخامسة والسادسة، وبالتشاور مع الدول المتضررة، من أجل إزالة هذا الضرر أو تخفيفه، والقيام حسب الملائمة بمناقشة مسألة التعويض.
- وجاءت المادة الثامنة من الاتفاقية تنص على التزام عام بالتعاون بين دول المجرى المائي المشترك من أجل تنفيذ الالتزامات النابعة عن الاتفاقية وتحديد أهدافها، وتدعو الأطراف إلى إنشاء آليات ولجان مشتركة لتيسير التعاون فيما بينها، تاركة لها السلطة آليات ولجان مشتركة لتيسير التعاون فيما بينها، تاركة لها السلطة تقدير مدى ملائمة الدخول في مثل هذه الترتيبات. ويرتبط بهذا الالتزام التزام آخر يقع على عاتق

الدول النهرية بالإخطار عن المشروعات التي تعتزم القيام بها، ويترتب عليها الإضرار بدولة أو دول نهرية أخرى وهو الالتزام الذي يؤدي العمل به إلى تجنب كثير من المنازعات المحتملة بين الدول النهرية. ولعله من المهم في هذا السياق أن نشير إلى أنه إذا كان من حق الدولة النهرية قانوناً أن تقيم سدوداً على الجزء من النهر المار بإقليمها، فإن ثمة قيدين جوهريين يردان على هذا الحق، هما عدم التسبب في إلحاق ضرر بباقي دول النهر، والالتزام بإجراءات الإخطار المسبق، والمتمثلة في وجوب قيامها بإرسال كل الدراسات والبيانات الفنية المتعلقة بالسد إلى جميع دول المجرى المحتل تضررها من غنائم مع التزامها قانوناً بعدم البدء في الإنشاء، حتى تتمكن هذه الدول من دراسة وتقييم الآثار المحتملة في فترة معقولة. وباستقراء نص المادة 3 من الاتفاقية تجد أنها قد أعطت الأفضلية للوسائل الدبلوماسية، وعلى رأسها التفاوض المباشر، وذلك نظراً لما يتمتع به من ميزة تعزيز التعاون بين الدول التي تشترك في حوض نهر دولي واحد، فهو يتيح الفرصة لتبادل المعلومات وتبصير الدول بمدى احتياج دولة أو دول معينة لمياه النهر، والأوجه المختلفة لاستخدام المياه، ومن ثم إتاحة الفرصة للتوصل إلى حلول توفيقية⁽⁵⁾. ومع ذلك فالمشاهد أن المفاوضات قد لا تفلح وحدها في تسوية النزاع، سواء لعدم تمكن أطرافه من التوصل إلى تسوية سليمة له، أو بالنظر إلى أن حل مثل هذا النزاع قد يقتضي البحث في بعض الجوانب القانونية والفنية الدقيقة التي قد يتعذر على هذه الأطراف الفصل فيها من خلال المفاوضات، كما لو كان النزاع يتعلق -مثلاً- بتفسير نص في اتفاق دولي، أو بتطبيق هذا النص، على نحو ما نشاهده الآن بشأن مواقف دول حوض النيل إزاء حقوق مصر المائية التاريخية والمكتسبة في هذا المجرى المائي الدولي، ومنها الموقف الذي أعلنته أثيوبيا أخيراً بشأن اعتزامها بناء سد النهضة على النيل الأزرق، دون التشاور مع السودان ومصر، بحسبانها دولتي مجرى أوسط ومصب. كذلك، وضعت الاتفاقية المذكورة تنظيماً قانونياً متكاملًا للتحقيق كآلية دبلوماسية لتسوية منازعات الأنهار الدولية بتأكيد أنها في حالة فشل التوصل إلى اتفاق، عن طريق التفاوض المباشر، أو المساعي الحميدة، أو الوساطة، أو التوفيق، فإنه يتعين على الدولة المعنية عرض النزاع على لجنة تحقيق محايدة، بناء على طلب أحد أطراف النزاع⁽⁶⁾.

أما عن تشكيل محكمة التحكيم، وفقاً لمرفق اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لعام 1997، فقد نصت المادة الثالثة من هذا المرفق في فقرتها الأولى: على أن تشكل هيئة التحكيم من ثلاثة أعضاء في حالة النزاعات التي تثور بين دولتين من الدول الأطراف، بحيث تعين كل دولة طرف في النزاع محكماً ذا خبرة ويتمتع بشهرة واسعة في الإنصاف والكفاءة والنزاهة، على أن يختار المحكمان المعينان المحكم الثالث من غير مواطني دولتيهما أو أي دولة من دول المجرى المائي المعني، وملك بالاتفاق المشترك ليتولى رئاسة الهيئة وبشرط ألا يكون هذا الحكم الأخير قد تناول القضية بأي صفة أخرى⁽⁷⁾.

الاتفاقيات الخاصة بتنظيم استغلال مياه نهر النيل:

توجد العديد من الاتفاقيات التي ترتبط بها دول حوض نهر النيل مع بعضها البعض منها⁽⁸⁾:

1. البروتوكول الموقع بين بريطانيا وإيطاليا سنة 1891 بشأن تحديد مناطق نفوذ كل منهما في شرق إفريقيا، والذي نصت المادة الثالثة منه على أن إيطاليا صاحبة السيادة على الحبشة آنذاك، تتعهد ألا تقيم على نهر عطبرة أية إنشاءات للري، من شأنها أن تؤثر تأثيراً محسوساً في كمية مياه نهر عطبرة التي تصب في نهر النيل.

2. مجموعة المعاهدات المعقودة بين بريطانيا وإثيوبيا، وبينها وبين إيطاليا وإثيوبيا بشأن الحدود بين السودان المصري - البريطاني وإثيوبيا وإريتريا، والموقعة في أديس أباب في 15 مايو 1902 والتي يتعهد الإمبراطور مينليك الثاني، ملك ملوك الحبشة، بموجبها ألا ينشئ أو يسمح بإنشاء أية أعمال على النيل الأزرق أو بحيرة تانا أو نهر السوبات، يكون من شأنها تعطيل سريان مياهها إلى نهر النيل إلا بالاتفاق مع حكومة بريطانيا وحكومة السودان المصري - البريطاني.
3. الاتفاق المبرم بين بريطانيا وحكومة دولة الكونغو، والموقع في لندن في 9 مايو 1906، والذي تتعهد الكونغو بموجب المادة الثالثة منه ألا تقيم أو تسمح بإقامة أية منشآت قرب أو على نهر سميليكي أو نهر آيسانجو، يكون من شأنها تخفيض كمية المياه التي تصب في بحيرة ألبرت إلا بالاتفاق مع حكومة السودان المصري - البريطاني.
4. المذكرات المتبادلة بين بريطانيا وإيطاليا في ديسمبر 1925، والتي تعترف فيها الحكومة الإيطالية بالحقوق المائية السابقة (التاريخية) والمكتسبة لمصر والسودان في مياه النيل الأزرق والنيل الأبيض، وتتعهد ألا تنشئ في أقاليم أعالي تلك الأنهار أو فروعها أو روافدها أية منشآت من شأنها تعديل كمية المياه التي تحملها إلى نهر النيل بشكل محسوس.
5. إتفاقية مياه النيل بين مصر وبريطانيا بالنيابة عن السودان، وكينيا، وتنجانيقا - تنزانيا - وأوغندا في عام 1929، والتي تقضي بتحريم إقامة أي مشروع من أي نوع على نهر النيل أو روافده أو البحيرات التي تغذيها كلها إلا بموافقة مصر، لا سيما إذا كانت هذه المشروعات ستؤثر في كمية المياه التي كانت تحصل عليها مصر، فقد أكدت فيها الحكومة البريطانية، في الخطاب الموجه لرئيس الحكومة المصرية في السابع من مايو 1929، أولوية الحقوق التاريخية، حيث جاء بخطاب المندوب السامي البريطاني ما يلي: «أذكر دولتكم أن حكومة جلالة الملك سبق لها الاعتراف بحق مصر الطبيعي والتاريخي في مياه النيل». وهو المعنى ذاته الذي أكدته بوضوح تام اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل لعام 1959 بين مصر والسودان⁽⁹⁾.
6. اتفاقية لندن المبرمة بين بريطانيا (نيابة عن تنجانيقا) وبلجيكا (نيابة عن رواندا وبوروندي) في 23 نوفمبر 1934، والتي تقضي مادتها الأولى بأن يتعهد الطرفان بأن يعيدا إلى نهر كاجيرا قبل وصوله إلى الحدود المشتركة لكل من تنجانيقا ورواندا وبوروندي أية كميات من المياه، يكون قد تم سحبها منه قبل ذلك لغرض توليد الكهرباء. فالسماح باستغلال مياه النيل لتوليد الطاقة الكهربائية لا يجوز بحال أن يمس، طبقاً لهذه المادة كمية المياه التي تتدفق من منابعه إلى المجرى الرئيسي فيه.
7. المذكرات المتبادلة بين مصر وبريطانيا (نيابة عن أوغندا) في الفترة ما بين يوليو 1952 ويناير 1953، بشأن اشتراك مصر في بناء خزان أوين، الذي أنشئ فعلاً عام 1954 لتوليد الطاقة الكهربائية من المياه في أوغندا، والتي اتفق فيها الطرفان على تعليية خزان أوين لرفع منسوب المياه في بحيرة فيكتوريا، كما اتفقا على التعويضات التي تمنح لأهالي أوغندا الين يصيبهم ضرر جراء ارتفاع منسوب مياه البحيرة، والذي من شأنه زيادة حصة مصر من مياه الري، وتوليد

كهرباء تضمن مزيداً من الطاقة لكل من أوغندا وكينيا. ويعد هذا الاتفاق مثلاً واضحاً على التعاون والتنسيق بين بعض دول حوض النيل، حيث تضمن قيام مصر بالإسهام المالي في بناء الخزان بغرض توليد الكهرباء لاستخدامها في أوغندا، مقابل زيادة حصة مصر من مياه النيل لأغراض الري عن طريق المياه التي تحجز خلف الخزان.

8. اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل لعام 1959 بين مصر والسودان بشأن إنشاء السد العالي، وتوزيع المنافع الناجمة عنه بينهما، والتي تعد في الواقع مثلاً يحتذى في مجال التعاون بين الدول المشاطئة للأنهار الدولية لاستغلال مياهها، حيث سعت إلى تحقيق نفع مشترك لكل من الدولتين دون إجحاف بالحقوق التاريخية لكل منهما، ودون الإضرار بحقوق باقي دول الحوض، فقد أكدت هذه الاتفاقية احترام الحقوق المكتسبة لطرفيها، وحددت هذه الحقوق بدقة حسبما لأي نزاع، حيث أقرت في البند أولاً منها بحقوق تاريخية مكتسبة لمصر، مقدارها 56 مليار متر مكعب سنوياً، وللسودان 18 مليار متر مكعب سنوياً. وفي مجال مشروعات ضبط النهر، وتوزيع فوائد هذه المشروعات اتفق الطرفان في البند ثانياً على إنشاء السد العالي وتقاسم منافعه، وعلى إنشاء السودان سد الروصيرص على النيل الأزرق، وأية مشروعات أخرى تراها السودان لازمة لاستغلال نصيبها، كما اتفقا على قيام مصر بدفع التعويضات المالية للسكان السودانيين الذين سيضارون من تكون بحيرة السد العالي. كما اتفق الطرفان في البند ثالثاً على التعاون في إنشاء مشروعات لاستنقاذ المياه الضائعة في مناطق المستنقعات لزيادة إيراد النهر من المياه، على أن يكون صافي فائدة هذه المشروعات م نصيب البلدين بالتساوي، وعلى أن يسهم كل منهما بالتساوي في جملة تكاليفها. واتفق الطرفان أيضاً على التشاور بشأن أية مشروعات مستقبلية أخرى تخدم أهداف التوسع الزراعي في البلدين، هذا بالإضافة إلى ما قضى به البند رابعاً من الاتفاقية من إنشاء هيئة فنية دائمة بين البلدين، تعمل على إجراء البحوث والدراسات اللازمة لمشروعات ضبط النهر، وزيادة إيراده ومتابعة الأرصاد المائية على منابعه العليا. وتختص هذه الهيئة برسم الخطوط الرئيسية لتنفيذ المشروعات التي تقرها الدولتان في هذا الصدد.

9. أبرمت مصر وأوغندا في مايو 1991 اتفاقية في شكل خطابات متبادلة بين وزيرى خارجية الدولتين، بعد مفاوضات مكثفة بينهما، بشأن مشروع إنشاء محطة لتوليد الكهرباء على بحيرة فيكتوريا، كانت أوغندا قد تقدمت به إلى البنك الدولي لتمويل عملية إنشائه، وقد تضمن هذا الاتفاق التزام أوغندا بتمرير التصرفات الطبيعية طبقاً للمعدلات المعمول بها وقت إبرام الاتفاق، كما تضمن التزامها بما سبق أن اتفقت عليه الدولتان عند إنشاء خزان أوين عام 1953 من الحفاظ على مدى التخزين البالغ قدره ثلاثة أمتار لصالح مصر، وقد ورد بالفقرة الثالثة منه أنه يمكن النظر في تعديل هذه المعدلات لصالح أوغندا لتوليد الكهرباء، بناء على اتفاق الطرفين، وبما لا يضر بدول المصب.

10. وقع الرئيسان المصري والإثيوبي في الأول من يوليو 1993 اتفاق القاهرة، الذي وضع إطاراً عاماً

للتعاون بين الدولتين لتنمية موارد مياه النيل، وتعزيز المصالح المشتركة. وقد حوى هذا الاتفاق في أحد بنوده تعهداً من الطرفين بالامتناع عن أي نشاط يؤدي إلى إلحاق ضرر بمصالح الطرف الآخر فيما يختص بمياه النيل. كما تعهدا بالتشاور والتعاون في المشروعات ذات الفائدة المتبادلة، عملاً على زيادة حجم التدفق، وتقليل الفقد من مياه النيل في إطار خطط تنمية شاملة ومتكاملة. كما اتفق الطرفان على إنشاء مياه النيل، وتعهدا بالعمل على التوصل إلى إطار للتعاون بين دول حوض النيل لتعزيز المصلحة المشتركة لتنميته.

لقد حصل تطور ملفتا للنظر على مواقف وسلوكيات دول أعالي النيل، حينما أقدمت خمس دول من المنابع النيلية (أثيوبيا، وأوغندا، وتنزانيا، وكينيا، ورواندا) بالتوقيع بشكل منفرد على اتفاقية عنتيبي الإطارية في مايو 2010، ثم لحقتها بورندي في فبراير 2011 دون الأخذ بالحسبان الاعتراض المصري - السوداني، الأمر الذي يهدد الأمن المائي المصري. والواقع أن التوتر كان هو السمة الغالبة على العلاقات المصرية - الأثيوبية، خاصة من النصف الثاني من تسعينيات القرن المنصرم، حيث أكد زيناوي الذي رحل في 21 أغسطس 2012 أن الأزمة المائية مع مصر والسودان تنبع من اختلاف الرؤى بين دول منابع النيل ودولتي المصب مصر والسودان، بشأن المعيار العادل لتقاسم المياه، كما أعلن مراراً رفضه لاتفاقيتي 1929 و 1959، بدعوى أن الاتفاقية الأولى فرضت على شعوب حوض النيل من جانب الاستعمار، وأن أثيوبيا لم تستشر لدى توقيع الاتفاقية الثانية بين مصر والسودان.

كما كانت وجهة نظر زيناوي تتقاطع مع مصر أيضاً بشأن المشروعات المائية ذات الأولوية، حيث أعطى زيناوي الأولوية لصالح ثلاثة أنواع من المشروعات، هي مشروعات: توليد الطاقة الكهربائية، ونقل المياه إلى المناطق القاحلة، واستصلاح الأراضي والتحول إلى الزراعة المروية، وهو ما يختلف بالطبع عن الأولويات المصرية، التي تركز بالأساس على مشروعات استقطاب الفواقد المائية، لاسيما من منطقة السدود في دولة جنوب السودان الوليدة. وبالنسبة لمشروعات إنشاء السدود، أكد زيناوي عزم بلاده تنفيذ هذه المشروعات دون الالتزام بمسألة الإخطار المسبق، بل إنه ألقى بالمسؤولية على مصر في نقص التغطية الكهربائية في أثيوبيا، متهماً إياها بأنها تتبع سياسة «أنانية»، تقوم على الاستفادة القصوى من مياه النيل، دون الاكتراث باحتياجات الشعوب الأخرى، وتطلعاتها نحو التنمية، وفي هذا الإطار، تم إنشاء عدد من السدود الأثيوبية لتوليد الطاقة الكهربائية، وأغراض الري البسيطة، مثل سد تيكييزي على نهر عطبرة.

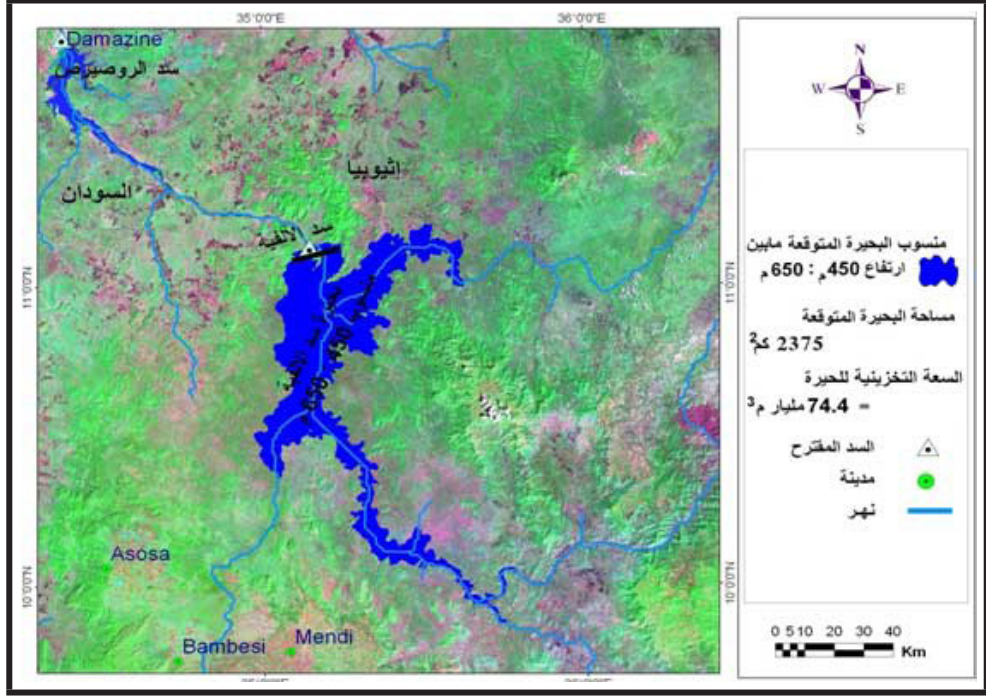
كما أعلنت برلمانات كل من كينيا وأوغندا وتنزانيا في أواخر عام 2003 عدم الاعتراف باتفاقية عام 1929. وفي الوقت الحالي وعلى الرغم من إطالة المرحلة الانتقالية في مصر بعد ثورة يناير 2011، وما يرتبط بذلك من خلافات وصراعات سياسية تشغل الداخل المصري وتستهلك قواه، فإن أزمة المياه في حوض النيل تظل شأنًا بالغ الأهمية. ويمكن القول أن هذه الأزمة تنقسم إلى محورين:

الأول: يتعلق بالإطار القانوني لمبادرة حوض النيل المشتركة المعروفة إعلامياً باسم (اتفاقية عنتيبي).
الثاني: يتعلق بالسدود الأثيوبية، وبشكل خاص سد النهضة⁽¹¹⁾.

وكان الطرف الأثيوبي يتحرك بوعي سياسي كامل، ذلك أنه أدرج في ميزانية البلاد لعام 2011-2012 مشروعاً مجهولاً أطلق عليه مشروع (X) وصدرت هذه الميزانية في أواخر مارس 2011، قام رئيس الوزراء

بعدها بأيام، وفي بداية شهر أبريل من العام نفسه بوضع حجر الأساس لمشروع سد النهضة الأثيوبي العظيم.
(انظر الخارطة الآتية)

خارطة (2) سد النهضة الاثيوبي



المصدر : موقع على كوكب

لم يكن العالم يعرف هذا المسمى للسد في هذا التوقيت، إلا أن الأيام أثبتت أن هذا السد هو نفسه سد الحدود الذي أوصى بإنشائه مكتب استصلاح الأراضي الأمريكي- وهو مؤسسة فيدرالية أمريكية عام 1963- ضمن 33 سداً أخرى على النيل الأزرق، ثم تحول الاسم إلى سد الألفية، عندما تغير موقع السد قليلاً، وما تطلبه ذلك من تعديل في الأبعاد الهندسية له وللخزان الملحق به، إلا أن سد النهضة الأثيوبي العظيم، كما أعلن عنه في أبريل 2011، كان مختلفاً تماماً، إذ تحول من سد صغير لتوليد كمية متواضعة من الطاقة الكهرومائية إلى أحد أكبر سدود العالم قاطبة، حيث تبلغ طاقته الخزينة 72 مليار متر مكعب. وسيحرم مصر سنوياً، من حصتها المائية بما يتراوح ما بين 9-12 مليار متر مكعب. وتجدر الإشارة إلى دور إسرائيل في تمويل هذا المشروع الذي أثبتت الدراسات أنه سيؤثر حتماً في مطالب مصر بزيادة حصتها من مياه النيل. فقد رفض البنك الدولي تمويل هذا المشروع، عملاً بمبدأ «الإخطار المسبق»، الذي يعد من أبرز بنود الخلاف بين مصر ودول المنبع، ثم اعتمد في تمويله من البنك الإفريقي بمساعدة مانحين دوليين، منها الصين، وإيطاليا، وأيضاً إسرائيل⁽³⁾. ويلاحظ أن زيناوي رئيس وزراء اثيوبيا اختار التوقيت الذي انشغل فيه الجميع في مصر بأمر ثورتهم، والوقفات الاحتجاجية، والتظاهرات الفتوية، والتغييرات الوزارية، وبعد أن وضع حجر الأساس لهذا السد الشاهق، بدأ في استثمار ذلك داخلياً بالإعلان عن انتهاء فرض الوصاية الذي كانت تتعرض له بلاده من

جانب مصر على حد قوله، وأن البلاد قد تمكنت أخيراً من امتلاك مواردها، وأن أحداً لا يملك أن يوقف مسيرة التنمية، والحد من الفقر والإفقار للأثيوبيين، ثم توجه إلى المجتمع الدولي المهتم باحتار الكرة الأرضية، وزيادة معدلات ارتفاع درجة حرارة الكون بسبب الزيادة الهائلة في حرق الوقود الأحفوري من البترول والفحم، وقال للجميع أن إثيوبيا بصدد توليد طاقة كهرومائية نظيفة، افضل مما لو أنها تولدت من الوقود الأحفوري. وتقوم إسرائيل بتقديم عروض فنية لأثيوبيا للإسهام في مشاريع بناء السدود على منابع نهر النيل في الأراضي الأثيوبية أو في مشاريع أخرى زراعية، وذلك إضافة إلى السدود التي أقيمت بالفعل على نهر النيل من أجل حجز المياه وتوليد الكهرباء، مثل سد تيكيزي الذي افتتحته أثيوبيا عام 2010 بارتفاع 188 متراً، أعلى سد في القارة الإفريقية على منابع النيل، وكذلك سد توليد الكهرباء الذي افتتح عام 2009 على مصدر من المصادر الرئيسية لنهر النيل في تانابليز في إثيوبيا وهو الأمر الذي يمثل تحدياً كبيراً بالنسبة لمصر، التي تحصل على 85 % من حصتها المائية من إثيوبيا. وسيؤدي تنفيذ سد النهضة الاثيوبي الى إلحاق ضرر كبير بمصر التي لا يوجد لديها مصدر مائي يعوضها عن النقص في كمية المياه ولان حاجتها الى المياه بتزايد مستمر كما يتضح من الجدول في ادناه :

جدول (3) الاحتياجات المصرية من مياه النيل خلال عقدين 1997-2017 (12)

الاحتياجات:	1997 مليارم ³	2017 مليارم ³
الزراعة	52.13	76.13
الفاقد بالتبخر من النيل والترع	2.10	2.30
الشرب والاستخدامات الصحية	4.54	6.60
الصناعة	7.42	10.56
الملاحة النهرية	0.15	0.15
المجموع	66.34	86.74

ثانياً : تركيب ومشكلة المياه:

أثيرت هذه المشكلة منذ عام 1962 بين كل من تركيا وسوريا والعراق، وتفاقت حداثتها منذ أوائل السبعينات، عندما لجأت تركيا دون مشاور أو اتفاق مع كل من العراق وسوريا خلافاً للاتفاق المعقود بين هذه الدول منذ عام 1946 إلى تنفيذ مشروع جنوب شرق الأناضول (Gap) ، - ProjectSoutheast Anato- lian وهو مشروع ضخم متعدد الجوانب والأغراض يتضمن إقامة (21) سداً منها 17 سداً على الفرات و(4) سدود على دجلة، إضافة إلى (17) محطة للطاقة الكهربائية حيث أتمت تركيا إنشاء الخزانات الآتية:

1. سد أتاتورك الذي يبلغ ارتفاعه (170) م وطوله (1900) م وطاقته الخزنه (48.7) مليار م³ / الخزن الميت منها (36) مليار م³ تم انجازه عام 1990 يبعد 200 كم جنوب سد قره قايا.
2. سد كييان، يبلغ سعته الخزنه (30.6) مليار م³ وحجم الخزن الميت منه (14) مليار م³ تم انجازه عام 1974.
3. سد قره قايا يقع جنوب سد كييان بمسافة (166) كم، يبلغ مقدار الخزن الكلي (9.5) م³ منها (4) مليار م³ خزن ميت الغرض منه توليد الطاقة الكهربائية (6) وحدات توربينه سعة كل منها (300) ميكا واط. وباشرت إن إنشاء سدين آخرين هما : برجيك (1.2) مليار م وقرقاميش

(200) مليون م³ كما أن سوريا كانت قد أنشئت كل من سد الطبقة أو (الثورة) لتخزين (1.7) مليار م وسد تشرين بطاقة تخزينية تبلغ (1.9) مليار م³، إضافة إلى سد البعث وهو من الاسمنت المسلح والغرض منه إعادة تنظيم إطلاق التصارييف المطلقة من خزان الطبقة وسعة الخزن الكلي أما السد (90) مليون م وحجم الخزن الميت (65) مليون م

خارطة (3) المشاريع المائية التركية في حوض دجلة والفرات



ويمكن من الجدول الآتي ملاحظة هذه المشروعات.

مساحة التخزين وسعته في الخزانات المقامة على نهر الفرات (جدول 4)

الدولة	السد/ الخزان	سعة التخزين مليار م ³	المساحة كم ²	المعدل السعة / المساحة
تركيا	كيبان	30.6	675	44
	قاراقايا	9.58	298	32
	أتاتورك	48.7	817	59
	برجيك (قيد الإنشاء)	1.22	56	21.7
	قرقاميش (قيد الإنشاء)	0.2	28	7
سوريا	تشرين	1.3	70	18.6
	الطبقة	11.7	628	18.6
	البعث	0.9	2.7	33.3
العراق	القادسية	8.6	418	-
	الحبانية	3.4	426	-

سيلحق مشروع الجات التركي أضرار عديدة بالعراق وسوريا ممثلة بما يأتي:

1. إن المشروع سيفقد العراق (71.5 %) من حصته المائية في نهر الفرات. و(40 %) من حصة سوريا. فعند إكمال جميع خزانات وقنوات المشروع سوف يصل إلى العراق (9) مليار م³ بدلاً من (28) مليار م³ وهو التصريف الاعتيادي الذي كان العراق يستلمه طيلة السنوات التي سبقت إنشاء المشروع.
 2. على الرغم من أن أنقرة كانت قد عقدت بروتوكولاً ثنائياً مع سوريا عام 1987 والذي ينص على السماح بتدفق (500) م³ / ثا من مياه الفرات لتتقاسمها مع العراق، أي أن تركيا تحصل على نصف المياه الذي يبلغ تدفقه نحو (1000) م³ / ثا أو (31.4) مليار م³ سنوياً وتترك لسوريا والعراق النصف الآخر. فإنها لم تف بذلك الاتفاق وأخذ تهدد بإنقاص الكمية⁽¹⁶⁾.
 3. إن تركيا تتمتع برصيد مائي كبير يبلغ (196) مليار م³ سنوياً، وهذا يفوق حاجتها السنوية التي تقدر بـ (95) مليار م³ من المياه السطحية و(9) مليار م³ من المياه الجوفية وهذا يعني زيادة في كمية المياه تبلغ (56) مليار م³.
 4. ومع ذلك فهي ترفض أن يتمتع كلاً من العراق وسوريا بحقوقهما من المياه، كما تقر بذلك الاتفاقات والقوانين الدولية. بل أن تركيا تطلب من العراق أن يعتبر كلاً من دجلة والفرات على أنهما نظاماً مائياً واحداً عابراً للحدود
 5. إن تركيا تعتبر الفرات ودجلة نهران تركيان، ولذا فهي تصرح أنها لا تتحمل مطلقاً أية مسؤولية تتعلق بتلبية حاجات بلاد المصب إلى المياه بل أن السيد سليمان ديميرل (رئيس الجمهورية الأسبق) قد صرح في 6 مارس 1990 «أن لتركيا السيادة على مواردها المائية، ولا يجب أن تخلق السدود التي تبنيها على نهري الفرات ودجلة أي مشكلة دولية. ويجب أن يدرك الجميع أن لا نهر الفرات ولا نهر دجلة من الأنهار الدولية فهما من الأنهار التركية حتى النقطة التي يغادر فيها الإقليم التركي» وقد أصر على ذلك المسؤولون الأتراك الذين تلوه.
- هذا الأمر بالطبع يتنافى مع اتفاقية هلسنكي لعام 1966 التي تنظم قواعد استغلال مياه الأنهار الدولية لغير الأغراض الملاحية. إذ يؤكد بومونت Beaumont فيما يختص بمياه الري يضع المحامون الدوليون أهمية كبيرة لحقوق دول المجرى الأسفل على حساب دول المجرى الأعلى. كما أن على تركيا أن تراعي الحقوق المكتسبة لسوريا والعراق وذلك وفقاً لتفسير (مبدأ الاستخدام العادل) وبطريقة مرنة إذ كما يوضح الجدول لآتي الذي يظهر أن العراق قد استخدم مياه الفرات في ري أكثر من نصف مليون هكتار منذ عدة آلاف من السنين كما بدت دراسة نهر الفرات وتطويره من قبل من يقارب قرن من الزمن حيث أنشئ السد الأول (سدة الهندية) خلال الفترة 1908-1913 وأعيد أنشاؤه في الفترة 1921-1932 أما سد الكوت على نهر دجلة فقد أنشئت في 1934-1943 وسد دياي 1927-1928 ثم خزان دوكان في عام 1959 ودريندخان 1962 وحميرين عام 1980(16) واستمر العراق في إنشاء الخزانات والسدود والتي كان آخرها خزان حديثة على الفرات، وسد الموصل على دجلة. كما قام بحفر المصب العام لتصريف المياه الزائدة عن حاجة المحاصيل الزراعية عن طريق صرفها بمبازل ثانوية تنقله إلى المصرف الرئيس الذي يبلغ طوله (565) كم ومن المؤمل

أن تصل الإجمالية للأراضي المروية على النهرين حتى عام 2010 (6) مليون هكتار مما يدل على أن للعراق حقاً مكتسباً في مياه كل من الفرات ودجلة. وينبغي على تركيا وفق مفهوم القواعد الدولية، وما تم التعارف عليه في حالات مشابهة في العالم منها:

1. القواعد التي تبنيها جمعية القانون الدولي المعروفة بمبادئ هلسنكي بشأن استخدامات الأنهار الدولية عام 1966.
 2. تقرير عام 1988 للجنة القانون الدولي التي أسستها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1947 المتعلق بقانون الاستخدام غير الملاحي لمجري المياه الدولية مع مسودات سنوية إضافية.
 3. معاهدة Bellagio للعام 1989 التي أعدها فريق من أخصائيي المياه (لا تعد قانوناً دولياً) وهي جميعها تؤكد على ضرورة البحث الجماعي عن قواعد حديثة مقبولة تراعي جميع الدول المشاركة في الأنهار الدولية⁽¹⁷⁾.
- ويبدو أن تركيا عاقدة العزم على عدم احترام قواعد القانون الدولي التي هي واضحة وتحددها اتفاقية هلسنكي لعام 1966 والتي من أهم بنودها:
1. ينبغي أن يتوفر مبدأ عدالة التوزيع بين الدول المستفيدة من أي نهر دولي.
 2. عدالة التوزيع لا تعني بالضرورة تحديد حصص متساوية وإنما تحدد حصصاً عادلة تقوم على المقاييس الآتية:
- أ- طبوغرافية حوض النهر وحجم المنطقة التي يمر بها النهر الدولي في إقليم الدولة المعنية.
 - ب- الظروف المناخية في حوض النهر عموماً وفي إقليم الدولة المعنية خصوصاً.
 - ج- سوابق استغلال وتوزيع حصص المياه في حوض النهر منذ الماضي البعيد إلى الزمن الحالي.
 - د- مدى احتياج كل دولة في حوض النهر (من النواحي المالية والاقتصادية والاجتماعية).
 - هـ- حجم السكان واحتياجاتهم.
 - و- تكاليف الوسائل البديلة المتاحة لسد الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة من دول حوض النهر.
 - ز- مدى توافر مصادر أخرى للمياه بخلاف ذلك النهر الدولي مثل الأمطار أو الآبار أو الأنهار الأخرى.
 - ح- تفادي الإسراف والأضرار بالدول الأخرى المستفيدة كلما أمكن ذلك.
- علماً بأنه يوجد 214 حوضاً لأنهار في العالم يشترك فيها بلدان أو أكثر. وقد اعتمدت هذه المبادئ رغم استمرار رجال القانون الدولي داخل نظام الأمم المتحدة في بحثهم المستمر. مثل لجنة القانون الدولي في تقريرها لعام 1988 وهذا يظهر من خلال تصريح المسؤولين الأتراك ومنهم رئيس الجمهورية الأسبق السيد سليمان ديمريل الذي صرح في مؤتمر صحفي عقده في 24 تموز عام 1992 حين تم افتتاح سد أتانورك إذ قال فيه « أن لتركيا الحق الكامل بمياه نهري دجلة والفرات إلى النقطتين اللتين يعبران عندهما الحدود. ولا حق لسوريا والعراق بهذه المياه». ثم قال: «نحن لا نقول عن نفطهم «نحن لنا حصة فيه» وكذلك الأرض. لهم أرضهم ولنا أرضنا. ونحن لا نقول عن هذه الأراضي أنها مشتركة فيما بيننا». وهذا الكلام يتناقض مع القرارات الدولية

جدول (5) الأراضي المروية من نهري دجلة والفرات في الدول الثلاث المتشاطئة (مليون هكتار)

السنة أو المدة	العراق	سوريا	تركيا	المجموع
قبل 1917	0.58	-	-	0.58
قبل 1950	1.44	-	-	1.44
1950-1968	1.15	0.1865	-	1.3365
1969-1985	2.875	0.240	?	3.115
1985-1992	2.6	0.2793	0.6486	2.9941
2010	4	0.3186	0.2901	4.6088
2020	4	0.3579	0.8459	5.2038
2040	4	0.3972	1.6621	6.05939
النسبة المئوية	66 %	6.6 %	27.4 %	100 %

6 - سيصاحب نقص المياه التي يتسلمها العراق من مياه نهر الفرات إلى تردي كبير في نوعية المياه، حيث ستزداد الملوحة بسبب نقص الموارد من جهة وبسبب استعمالات المياه، في تدوير التوربينات الموجودة على الخزانات، إذ عند إعادتها سيتم تلوثها.

هذا إضافة إلى أن الاستخدام المتوقع للأسمدة الكيماوية ومياه البزل التي ستصب في مياه النهر، سيترب عليه تردي نوعية المياه، مما يؤدي إلى ازدياد ملوحة المياه مما سيؤثر على استعمال المياه لأغراض للشرب. ولما كان ري الأرض الزراعية في ظروف القطر المناخية عالية الحرارة تستهلك (18) (15000) م³ / لكل هكتار فإن هذا يعني زيادة في كمية الأملاح المضافة إلى التربة مقدارها (7.5) طن / هكتار إذا ما ازداد نسبة الملوحة من (500) جزء في المليون إلى (1000) جزء بالمليون فكيف أصبحت النسبة (1500) جزء في المليون وهو المتوقع فإن الكمية ستزداد.

7 - عند تنفيذ مشروع الكاب والمشاريع السورية فإن المياه اللازمة لإروائها تقدر بـ (23,5) مليار م³، فإن المجموع سيكون (26) مليار م أي أن حصة العراق من الوارد المائي ستنخفض إلى (7) مليار وهذه الكمية تعادل (25 %) من معدل الوارد المائي الواصل لسنين طويلة وسيشكل (36,8 %) من كمية المياه اللازمة لتأمين إرواء المساحات الحالية وبالباقي (19) مليار م.

كما أن نقص مليار متر مكعب واحد على سبيل المثال في الوارد المائي إلى العراق عن الحصص اللازمة لإرواء المشاريع القائمة معناه حرمان (65) ألف هكتار من الأراضي الزراعية.

ثالثاً : المشاريع الإروائية في حوض دجلة:

إضافة إلى مشاريع السدود المنجزة والمخطط لانجازها على حوض نهر دجلة في إقليم جنوب شرق الأناضول (مشروع الكاب) فإن هناك مجموعة من المشاريع الإروائية استكمل قسم منها والقسم الآخر في مراحل التنفيذ أو الدراسات وتشمل هذه المشاريع ما يلي: (20)

تبلغ المساحات الاجمالية لهذه المشاريع حوالي (632200) هكتار واحتياجها المائي السنوي (5.837) مليار م³ وان المساحات الاجمالية والصافية المخطط لإروائها والاحتياجات المائية السنوية لتلك المساحات.

جدول (6) المعلومات الفنية عن سد اليسو التركي

ت	التفاصيل	
١	النهر	دجلة الرئيسي
٢	نوع السد	إملائي + ركامي
٣	الهدف من إنشائه	الطاقة
٤	منسوب قمة السد	٥٣٠ م
٥	منسوب الخزن الفيضاني الأقصى	٥٢٨ م
٦	منسوب الخزن الاعتيادي	٥٢٥ م
٧	منسوب الخزن الميت	٤٨٥ م
٨	حجم الخزن الكلي	١١,٤٠ مليار م ^٣
٩	حجم الخزن الاعتيادي	١٠,٤١ مليار م ^٣
١٠	حجم الخزن الميت	٣,٠٣ مليار م ^٣
١١	التصريف الأقصى من المسيل المائي	١٧١٠٠ م ^٣ /ثا
١٢	طاقة التوليد Installed capacity	١٢٠٠ ميكاواط
١٣	طاقة التوليد السنوية	٣٨٣٠ كيكواط ساعة
١٤	ارتفاع السد من أرضيته (الأسس)	١٣٨ م
١٥	التبخر السنوي	١٣٦٩ ملم
١٦	المساحة السطحية لبحيرة الخزان	٣٢٤ كم ^٢ (عند الخزن الفيضاني)
		٣٠٠ كم ^٢ (عند الخزن الاعتيادي)
		١١١ كم ^٢ (عند الخزن الميت)

خارطة (4) موقع سد السو على نهر دجلة في تركيا



المصدر : موقع على كوكل

اما في ما يتعلق بسد أليسو، فمن الجدول اعلاه يتضح إن ارتفاعه يبلغ نحو 140 مترا وطوله نحو 1820 مترا، ويترافق مع بناء السد إنشاء محطة كهربائية تقضي بتوليد 1200 ميغاوات من الكهرباء، كما إن مياه السد سيستفاد منها لأغراض الري وتغذية المياه الجوفية أيضا.

يمكن إدراك الأخطار، وما يمكن أن يحجزه السد من مياه عن العراق، من خلال المعطيات التالية التي تشير إلى أن نصف ما يصل من مياه إلى العراق، يمكن أن يتم حجزه في منشآت ومشاريع السد. «أن استئثار تركيا بكميات كبيرة من مياه نهري دجلة والفرات، لن يعرض مشاريع الري وتوليد الطاقة الكهربائية في سوريا والعراق لأضرار بالغة فحسب، بل يعرضهما لخطر الجفاف وحلول الكوارث أيضا.

كما وذكر مصدر في وزارة الموارد المائية العراقية «أن وارد نهر دجلة الطبيعي من المياه عند الحدود التركية والبالغ نحو 20.93 مليار متر مكعب سنويا، سينخفض عند إنشاء السد (سد أليسو) إلى 9.7 بليون متر مكعب سنويا من المياه. كما أن السد سيحرم 696 ألف هكتار من الأراضي الزراعية العراقية من المياه.

وأمام هذه الصورة، فإن الدول العربية مدعوة اليوم لرسم سياسة مائية وطنية تركز على مبدأ التعاون وعقد اتفاقيات بعيدة المدى مع الدول المجاورة التي تتشاطأ معها في المجاري المائية الدولية، والتركيز على مبدأ عدم الإضرار بالغير ومبدأ الاقتسام العادل للمياه، وإنشاء هيئات إقليمية للتعاون في مجال تطوير وإدارة الموارد المائية الدولية وبما يضمن تحقيق العدالة في توزيع المياه .

الهوامش :

- (1) خوري , ج والدروبي .ع ,الموارد المائية في الوطن العربي ,اكساد , دمشق , 1996 . ندوة مصادر المياه واستخداماتها في الوطن العربي ,الصندوق العربي , الكويت,1986-
- (2) (البنك الدولي, تقرير التنمية الدولية, 1992, جامعة أكسفورد.-مروان حداد, محاولة لإدارة إقليمية لنقص المياه في الشرق الأوسط, مؤتمر استانبول, 1994, ص 227
- (3) وزارة الخارجية المصرية, مصر ونهر النيل, القاهرة, 1983.
- (4) د. أحمد الرشيدى, التسوية السلمية لمنازعات الحدود الدولية, مجلة السياسة الدولية, العدد 112, إبريل, 1993, ص101-96.
- (5) حول إسهامات الاتفاقية المذكورة, راجع: صلاح الدين عامر, د. سمعان بطرس فرج الله, د. عبد الملك عودة, اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية, سلسلة بحوث سياسية, رقم 120, جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية, مركز البحوث والدراسات السياسية, يوليو 1998, ص40-5.
- (6) هالة أحمد الرشيدى, سد النهضة نموذجاً, التحكيم في منازعات الأنهار الدولية, مجلة السياسة الدولية, العدد 193, يوليو, 2003, ص24.
- (7) د. محمد شوقي عبد العال, الانتفاع غير العادل, مشروع سد النهضة في ضوء القانون الدولي, مجلة السياسة الدولية, العدد191, يناير, 2013, ص72.
- (8) د. ممدوح شوقي, التوارث الدولي في المعاهدات الدولية, دراسة قانونية لاتفاقيات هر النيل, المجلة المصرية للقانون الدولي, المجلد5, 1989, ص191-190.
- (9) د. أيمن شبانة, مسارات متباينة, كيف تتعامل مع مصر مع المتغيرات السياسية في حوض النيل, مجلة السياسة الدولية, العدد 191, يناير, 2013, ص77.
- (10) هاني سيلاني, عوامل متداخلة, أبعاد تفافم أزمة المياه في حوض النيل, مجلة السياسة الدولية, ص56.
- (11) د. حمدي عبد الرحمن, التكاليف الخطر, التدخل في حوض النيل والأمن القومي المصري, مجلة السياسة الدولية, العدد191, يناير 2013, ص80.
- د. أيمن شبانة, مسارات متباينة, المصدر السابق .
- (12) هاني رسلان, عوامل متداخلة, أبعاد تفافم أزمة المياه في حوض النيل, مجلة السياسة الدولية, ص56.
- (13) Hamdy A. Hassan & Ahmad Al Rasheedy, The Nile River and Egyptian Foreign Policy Interests, African Sociological Review, 11, 2007, P.25.
- (14) د. صبري فارس الهيتي, مسؤولية الحكومات العربية عن حماية المياه الخاصة بالاستعمال البشري , مجلة الجغرافيا العربي , العدد 33 , 2016 , ص26-23 .
- (15) د. ممدوح شوقي, التوارث الدولي في المعاهدات الدولية, دراسة قانونية لاتفاقيات حوض النيل, المجلة المصرية للقانون الدولي, المجلد5, 1989, ص191-190.

- (16) جون كولارز وأ.ميشيل، نهر الفرات ومشروع جنوب شرق الأناضول، جامعة الينوي، 1991، ص324.
- (17) Food and Agriculture Organization FAO Statistical year book, 2013, Rome, 2013. p38-40.
- (18) صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام، 2013 مصدر سابق، ص.51
- (19) المنظمة العربية للتنمية الزراعية، التقرير السنوي للتنمية الزراعية في الوطن العربي، 2007 الخرطوم، 2008، ص.23
- (20) المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، الكتاب المرجع في جغرافية وطن عربي بدون حدود تونس، ص230-237 .